

بحار الأنوار

[312] ا □ تعالى بتلك الارض، وبينها وبين ميقات أهل المدينة الذي هو ذو الحليفة ميل واحد، وضجنان جبل بمكة ذكره صاحب الصحاح، والصلصل جمع صلصال وهي الارض التي لها صوت ودوى انتهى. وقيل: إنه الطين الحر المخلوط بالرمل، فصار يتصلصل إذا جف أي يصوت وبه فسرته الشهيد - ره -، ونقله الجوهري عن أبي عبيدة، ونحو منه كلام الفيروز آبادي، ويوهم عبارات بعض الاصحاب أن كل أرض كانت كذلك كرهت الصلاة فيها، وهو خطأ، لانه قد ظهر من الاخبار وكلام قدماء الاصحاب أنها أسماء مواضع مخصوصة بين الحرمين. وورد في بعض الاخبار النهي عن الصلاة في ذات الجيش ويظهر من بعضها أنها البيداء كما اختاره الاصحاب، وعللوا التسمية بخسف جيش السفيناني فيها، ومن بعضها أنها مبدء البيداء للجائي من مكة، ومن بعضها المغايرة، فيحتمل التكرار على التأكيد، أو الحمل على أنها متصلة بالبيداء فحكم بالاتحاد مجازاً. 2 - المحاسن: عن ابن فضال، عن أبي جميلة، عن عمار السابطي قال: قال أبو عبد □ عليه السلام: لا تصل في وادي الشقرة، فان فيه منازل الجن (1). بيان: قال الجوهري: الشقر بكسر القاف شقائق النعمان، الواحدة شقرة وقال ابن إدريس: تكره الصلاة في وادي الشقرة بفتح الشين وكسر القاف، وهي واحد الشقر موضع بعينه مخصوص، سواء كان فيه شقائق النعمان أو لم يكن، وليس كل واد يكون فيه شقائق النعمان تكره فيه الصلاة بل بالموضع المخصوص فحسب، وهو بطريق مكة لان أصحابنا قالوا: تكره الصلاة في طريق مكة بأربعة مواضع من جملتها وادي الشقرة، والذي ينه على ما اخترناه ما ذكره ابن الكلبي في كتاب الاوائل وأسماء المدن قال: زرود والشقرة ابنتا يثرين قابية بن مهلهل بن وام بن عقيل بن عوض بن ارم بن سام بن نوح، هذا آخر كلام ابن الكلبي النسابة فقد جعل زرود والشقرة موضعين سميا باسم امرأتين، وهو أبصر بهذا الشأن انتهى.

(1) المحاسن ص 366.